

اجتمعوا على ذلك ونوقا عليه ورجل دعه امرأة ذات
 منصب ورجال فقالوا اي اخاف الله ورجل تصدق بصدق
 ما اخفاها حتى لا تعلم بشاله ما للفقير ميمنه ورجل ذكر
 الله خالي ففاض عيناه رواه البخاري ومسلم وغيره
 رضي الله عنه وقد جاء ايضا في فضيله هذه الخصال السبع
 ايات واخبار كثيرة اما العدل ومردحه والجور ووجه
 فقال الله ان الله يامر بالعدل والاحسان وابتدأ الذي
 ونهى عن الفحشاء والمنكر والبغى يعظكم لعلكم تتقون
 قال ابن عباس رضي الله عنهما اجمع اية في القرآن لم يرد
 اية الكفران الله يامر بالعدل والاحسان فلا
 يفعل لنفسه ولغيره الا ما هو عدل ونصف والاحسان
 ايصال المعروف الى الناس وكفى الاذي عنهم والعفو
 عن اذاهم ايضا وابتدأ الذي النهي صلته بالرحام والنجاة
 ما حش وقدم من الفعل والقول والمنكر ما لا يعرف
 في الشرايع والبغى الظلم والعدوان ولا شك انه لم يبق
 شئ من المأمور ان الشرعية لا وقد جعل فيها ولا
 شئ من المنهي الا وقد شملت هذه الية الكريمة عن
 عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
 ان المقسطين عند الله يوم القيمة على منابر من نور عن يمين الرحمن
 الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا رواه مسلم
 والمقسط العادل واما القسط فهو الجابر وعز ابن عباس رضي الله عنهما
 قال قال

تتفق

قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يوم من ايام عاد
 افضل من عبادة ثنتين سنة وخذ ثوبك في الارض بحقة
 اركا فيها من مطر ريعان صباحا رواه الطبراني في المعجم
 حسن وعنه عاتق بن زياد عن ابيه قال سمعت رسول الله
 صلى الله عليه وآله يقول اللهم من ولي من امر امتي شيئا
 فشق عليهم فشق عليهم و من ولي من امر امتي شيئا
 فرقق بهم فرقق بهم رواه مسلم وعنه اي الذي يرضى به
 عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من امرئ نكح
 فاكثرا الا يؤتى به يوم القيمة مخلولا فلا يفكده الا العدل
 رواه ابن خزيمة في صحيحه وعن معقل بن يسار عن النبي
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ما من احد يكتون
 على شئ من امور هذه الامة ولا بعدل فيهم الا كتب الله في
 رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد وأعلم ان العدل
 هو العلي بن ابي طالب واتباع كنهه رسول الله صلى الله عليه وآله
 ومن لا يعرف الحدود الشرعية والاثار النبوية
 لم تكن العدل في جمع الامة له بين الفقيه الذين
 والولايه والتكليف وعرف فيهم مقتضى العلم فقد حاز
 الشرفين وجمع بين الطرفين ومن حصل الاحكام
 الشرعية والنباهه الله بولايه على الرعية في حيله
 في خلاص نفسه ان يقلدها العلم في عصره وقطره

قال ابن عباس رضي الله عنهما
 ما من امرئ نكح فاكثرا
 الا يؤتى به يوم القيمة
 مخلولا فلا يفكده الا العدل
 رواه ابن خزيمة في صحيحه
 وعن معقل بن يسار عن النبي
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
 ما من احد يكتون على شئ من امور
 هذه الامة ولا بعدل فيهم الا كتب الله في
 رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد
 وأعلم ان العدل هو العلي بن ابي طالب
 واتباع كنهه رسول الله صلى الله عليه وآله
 ومن لا يعرف الحدود الشرعية والاثار النبوية
 لم تكن العدل في جمع الامة له بين الفقيه الذين
 والولايه والتكليف وعرف فيهم مقتضى العلم
 فقد حاز الشرفين وجمع بين الطرفين
 ومن حصل الاحكام الشرعية والنباهه
 الله بولايه على الرعية في حيله في خلاص
 نفسه ان يقلدها العلم في عصره وقطره